

١٠ - وتطلب الى المملكة المتحدة ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، القيام رسميا ، في حضور بعثة تابعة للأمم المتحدة ، بالتشاور مع شعب بيتكيرن بشأن آرائه في الترتيبات الدستورية الحالية وفي المركز المقبل للأقليم ؛

١١ - وتطلب الى الدولة المعنية القائمة بالادارة ، بالنظر الى مسؤوليتها تجاه رفاة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنطقة ، أن تكف عن اجراء أى تجارب نووية جوية جديدة في منطقة جنوبي المحيط الهادئ كيلا تعرض للخطر أرواح وبيئة شعوب الأقاليم المعنية ؛

١٢ - وترجو من المنظمات الداغلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة أن تساعد في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة القومية للأقاليم المذكورة أعلاه ؛

١٣ - وتدعو الأمين العام ، بالنظر الى المهمة الموكولة اليه في قرار الجمعية العامة ٣١٦٤ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، الى أن يعني عناية خاصة بالحاجة الى مضاعفة نشر المعلومات على نطاق واسع عن سير عملية انتهاء الاستعمار فيما يتعلق بالأقاليم المذكورة أعلاه ، والى أن ينظر بوجه خاص في أمر مضاعفة نشاطات مراكز الاعلام المعنية ؛

١٤ - وترجو من اللجنة الخاصة مواصلة النظر بكل اهتمام في هذه المسألة ، ولا سيما في أمر ايفاد بعثات زائرة الى هذه الأقاليم ، واعلام الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٢٠٢
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٥٧ (د - ٢٨) . مسألة برمودا ، وجزر تركس وكاييكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، ومونتسيرات .

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة برمودا ، وجزر تركس وكاييكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، ومونتسيرات ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٥) ،

(٥٥) المرجع نفسه ، الفصل الثاني والفصول من الثالث والعشرين الى الخامس والعشرين .

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٠ ، الذي يتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان ، وان تشير أيضا الى قراراتها السابقة المتعلقة بالأقاليم المذكورة أعلاه ، ولا سيما منها قرارها ٢٩٨٤ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ،

وان تلاحظ مع القلق أن كثيرا من أحكام قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمسألة ، وكذلك ما يتعلق بالمسألة من توصيات اللجنة الخاصة ، لا يزال دون تنفيذ فيما يتعلق بهذه الأقاليم ، ولا سيما من حيث وضع جدول زمني محدد لممارسة شعوب هذه الأقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال ، وان تأسف لاستمرار حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، خلافاً لأحكام قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمسألة ، في رفض التعاون مع اللجنة الخاصة في دراستها لحالة الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

وان تعرب عن عميق الأسف لموقف الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة اللتين لا تزالان ترفضان السماح لبعثات الأمم المتحدة لزيارة الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

وان يساورها القلق لاعتماد اقتصاديات هذه الأقاليم أساسا على نشاطات تتسم بالتقلب من أمثال السياحة والصفقات العقارية والنشاطات النابعة من الامتيازات الضريبية ،

وان تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التي أوفدت مؤخرا الى الأقاليم الصغيرة قد أثبتت فائدتها ، وان تكرر اعتقادها بأن اغفاء بعثات زائرة الى الأقاليم المشار اليها أعلاه أمر لا فني عنه لتأمين الحصول على المعلومات الكافية المباشرة عن الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية فسي هذه الأقاليم وعن آراء سكانها ورضياتهم وأمانهم ،

وان تدرك أن الأقاليم المذكورة أعلاه تحتاج الى اهتمام مستمر ومساعدة مستمرة من جانب الأمم المتحدة من أجل تمكين شعوبها من بلوغ الأهداف الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وادراكا منها للظروف الخاصة التي تكتنف هذه الأقاليم من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية ،

١ - تقر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فصوله المتعلقة بأقاليم برمودا ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وجزر كايمان ، ومونتسيرات ؛

(٥٦) المرجع نفسه ، الفصول من الثالث والعشرين الى الخامس والعشرين .

٢ - وتؤكد من جديد حق شعوب هذه الأقاليم ، فير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ - وتطلب الى الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة أن تعمدا ، دون مزيد من الإبطاء ، الى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان التحقيق التام السريع ، فيما يتعلق بهذه الأقاليم ، للأهداف المبنية في الاعلان ؛ وأن تضع في هذا الصدد ، بالتشاور مع ممثلي الشعب المنتخبين بحرية ، جدولا زمنيا محددا لممارسة شعوب هذه الأقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال ممارسة حرة ؛

٤ - وتؤكد من جديد اقتناعها بأنه لا ينبغي مطلقا للمسائل الخاصة بالحجم الاقليمي والعزلة الجغرافية والموارد المحدودة أن تؤثر تنفيذ الاعلان بالنسبة الى الأقاليم المعنية ؛

٥ - وتطلب الى حكومتي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفهما الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة ، اعادة النظر في موقفهما من استقبال بعثات الأمم المتحدة الزائرة التي توفد الى الأقاليم المشار اليها أعلاه وتمكين هذه البعثات من دخول الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ؛

٦ - وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة ، بوصفها دولة قائمة بالادارة ، الاشتراك في أعمال اللجنة الخاصة بشأن الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والقيام ، بصورة خاصة ، باعلام اللجنة الخاصة عن تنفيذ هذا القرار ؛

٧ - وتطلب الى الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة ، اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لتتويع اقتصاديات الأقاليم المذكورة أعلاه ؛

٨ - وتحث الدولتين القائمتين بالادارة على صيانة حق شعوب هذه الأقاليم ، فير القابل للتصرف ، في التمتع بمواردها الطبيعية وذلك باتخاذ تدابير فعالة تضمن حقوق هذه الشعوب في ملكية تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها ، وفي تحقيق واستبقاء السيطرة على انماء هذه الموارد في المستقبل ؛

٩ - وترجو من المنظمات الداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة أن تساعد في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة القومية لتلك الأقاليم ؛

١٠ - وتدعو الأمين العام ، بالنظر الى المهمة الموكولة اليه في قرار الجمعية العامة ٣١٦٤ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، الى أن يعني عناية خاصة بالحاجة الى مضاعفة نشر المعلومات على نطاق واسع عن سير عملية انتهاء الاستعمار فيما يتعلق بالأقاليم المذكورة أعلاه ، والى أن ينظر بوجه خاص في أمر مضاعفة نشاطات مراكز الاعلام المعنية بالأمر .

١١ - وترجو من اللجنة الخاصة مواصلة النظر بكل اهتمام في هذه المسألة ، ولا سيما في أمر ايفاد بعثات زائرة الى هذه الأقاليم ، واعلام الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٢٠٢
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٥٨ (د - ٢٨) . مسألة جزر سيشل

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر سيشل ،

وقد درست الفصول المتصلة بالمسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٧) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ،
الذى يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥)
المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٠ ، الذى يتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام
للاعلان ،

وان تشير أيضا الى قرارها ٢٩٨٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢
بشأن هذه المسألة ،

وان تؤكد من جديد أن جزر سيشل ينبغي أن تنال الاستقلال دون أى مساس بسيادتها
الاقليمية ،

وان تأسف لأنه لم يمكن ايفاد بعثة خاصة من الأمم المتحدة الى الاقليم وفقا لنص قرار
الجمعية العامة ٢٨٦٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ،

١ - تؤكد من جديد حق شعب جزر سيشل ، فير القابل للتصرف ، في تقرير المصير
والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، أن تتخذ جميع التدابير
اللازمة لتمكين الشعب من ممارسة هذا الحق دون مزيد من الابطاء ؛

(٥٧) المرجع نفسه ، الفصول الثالث والخامس والعاشر .